

وزارة التموين والتجارة الداخلية

قرار رقم ٥٤ لسنة ٢٠١٩

صدر بتاريخ ٢٠١٩/٣/١٦

وزير التموين والتجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن التعاون الاستهلاكي؛
وعلى القرار الوزاري رقم ٤٣١ لسنة ١٩٧٥ بشأن لائحة النظام الداخلي
للجمعيات التعاونية الاستهلاكية وتعديلاته؛

وعلى موافقة الاتحاد التعاوني الاستهلاكي المركزي بكتابيه رقمي (٥، ٩٠) المؤرخين في ٢٠١٧/٨/٢، ٢٠١٩/١/٢٣، ٢٠١٨/٢/٢، ٢٠١٩/٢/١٠؛

وعلى كتب مديرية التموين والتجارة الداخلية بمحافظة البحر الأحمر
المؤرخة في ٢٠١٨/٢/٢، ٢٠١٩/٢/١٠؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة للتعاون الاستهلاكي - قطاع التجارة الداخلية
المؤرخة ٢٠١٩/٣/١٣؛

قرر:**(مادة أولى)**

حل وتصفية عدد (٢) جمعية تعاونية استهلاكية منزلية بدائرة محافظة البحر الأحمر
حالاً إدارياً ، وهما :

١ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية المنزلية للعاملين بالتربيه والتعليم بالغردقه .

٢ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية المنزلية للعاملين بقطاع الكهرباء بالغردقه .

(مادة ثانية)

على الاتحاد التعاوني الاستهلاكي المركزي مباشرة إجراءات التصفية طبقاً لأحكام
القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ بشأن التعاون الاستهلاكي .

(مادة ثالثة)

على الإدارة العامة للتعاون الاستهلاكي متابعة إجراءات التنفيذ .

(مادة رابعة)

ينشر هذا القرار بالواقع المصري ، ويُعمل به اعتباراً من تاريخ النشر .

وزير التموين والتجارة الداخلية

دكتور / على المصيلحي